القسم: الأنظمة
المقرر: نظام الاستثمار
المستوى: السادس
الرمز: نظم٣٥١
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)

الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٨-١٤٣٩هـ

الاسم: | رقم الهوية الوطنية:

(عدد الأسئلة ٢٥ سؤالا - يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط)

س (١) يعتبر نزع الملكية للمنفعة العامة :
(أ) أمرًا لا يعترف به الفقه القانوني
(ب) وسيلة لتحقيق المصالح الخاصة
(ج) من صور النظام والتسلط
● (د) من مظاهر سيادة الدولة على إقليمها

س (٢) الإشراف على المدن الصناعية من الأمور المباشرة للهيئة العامة للاستثمار في المملكة.
● (أ) خطأ
(ب) صحيح

س (٣) الاتجاه الأمثل في تحويل أصل الاستثمار:
● (أ) أن تسمح الدولة بذلك بشرط أداء ووفاء المستثمر الأجنبي بكل التزاماته
(ب) أن تسمح الدولة بذلك بلا قيد أو شرط
(ج) ألا تسمح الدولة بذلك مطلقًا
(د) أن تسمح الدولة بذلك بعد مدة زمانية محددة

س (٤) الرأي الراجح في مسألة أثر تعديل الدولة لتشريعاتها الداخلية بشكل ينقص مزايا الاستثمار:
(أ) اعتبار التشريع الداخلي تعهدًا دوليًا، وتعديله يوجب على الدولة تعويض المستثمرين المتضررين
● (ب) أن التشريع الداخلي لا يشكل تعهدًا دوليًا، وتعديله لا يثير مسؤولية الدولة
(ج) أنه لا يسري على الاستثمارات المرخصة سابقًا
(د) أن التعديل الجديد يسري على الاستثمارات الوطنية فقط

س (٥) يرى بعض الفقهاء أن قرار التأميم بلا قيمة قانونية :
(أ) استنادًا لنظرية قرار الدولة
(ب) انطلاقًا من نظرية القوانين السياسية
● (ج) لمخالفته المبادئ المعترف بها والأعراف القانونية السائدة
(د) استنادًا لنظرية الاعتراف بالدولة

س (٦) كان الاستثمار محلاً لاهتمام الاقتصاديين منذ البداية، ولم يحظ بعناية فقهاء القانون إلا :
(أ) بعد استقلال الولايات المتحدة الأمريكية
(ب) قبل الحربين العالميتين
● (ج) في خمسينيات القرن العشرين
(د) منتصف القرن السابع عشر

س (٧) تعريف المصادرة:
(أ) إجراء إداري يقصد به حرمان الشخص من ملكه العقاري لتخصيصه للمنفعة العامة مقابل تعويض عادل
(ب) نقل ملكية مشروع معين إلى الأمة
(ج) إجراء مؤقت تتخذه السلطة المختصة وتحصل بمقتضاه على حق الانتفاع ببعض الأموال الخاصة لهدف يتعلق بال
العامة، مقابل تعويض لاحق
● (د) عقوبة توقع على شخص معين، بمقتضاها تستولي الدولة على كل أو بعض الأموال المملوكة له دون تعويض

س (٨) المقصود بتعريفات التشريعات الوطنية لمصطلح "الاستثمار الأجنبي" :
(أ) أن تتفق الدول المتعاقدة على تعريف محدد لهذا المصطلح في الاتفاقية
● (ب) أن يورد المشرّع تعريفًا لهذا المصطلح في نظام الاستثمار
(ج) أن يوجد في العقد بين الدولة والمستثمر الأجنبي تعريف محدد للمصطلح
(د) التعريفات التي يضعها الفقهاء بهذا الخصوص

س (٩) تهيمن على أنشطة القيود على الصرف الأجنبي:
(أ) تحديد حد محدود من عمليات الصرف لمراقبتها
(ب) فرض الحقائب على الأجانب فقط دون المواطنين
(ج) إلزام كل من يحصل على عملات أجنبية من الخارج بيعها للسلطات الرسمية
(د) إلزام كل من يريد الحصول على عملات أجنبية بطلب ترخيص لذلك

س (١٠) يعد من آثار الحرب وعدم الاستقرار الاجتماعي على الاستثمار الأجنبي:
(أ) نقص العمالة اللازمة لتنفيذ المشروع وتشغيله (ب) زيادة عوائد المشروع
(ج) زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار في الدولة (د) زيادة العملاء المستفيدين للمشروع

س (١١) حسب نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة، أرباح الاستثمار الأجنبي تُعد من رأس المال الأجنبي إذا :
(أ) قام المستثمر بتحويلها إلى دولته الأم
(ب) قام المستثمر باستخدامها في إنشاء استثمارات جديدة في دولة مجاورة
(ج) تم توظيفها في زيادة رأس المال أو توسعة مشاريع قائمة أو إقامة مشاريع جديدة داخل الدولة

س (١٢) ويمكن تعريفه..... بأنه: "القرض الضريبية نفسها أكثر من مرة على الشخص ذاته بالنسبة إلى المال نفسه وفي المدة نفسها".
(أ) الازدواج الضريبي (ب) التمييز في فرض الضريبة
(ج) القيود الواردة على التحويلات النقدية (د) المبالغة في الأعباء الضريبية

س (١٣) من آثار تخفيض قيمة العملة الوطنية على المستثمر الأجنبي:
(أ) لا يؤثر على المستثمر الأجنبي (ب) زيادة أسعار التصدير وانخفاض أسعار الاستيراد
(ج) بالازدواج الضريبي (د) زيادة أسعار الاستيراد وانخفاض أسعار التصدير

س (١٤) يمكن تعريف.....بأنها: " قيام الدولة بفرض ضريبة جمركية مرتفعة نسبيًا على السلع والبضائع المستوردة المماثلة للمنتجات المحلية أو منع استيرادها" .
(أ) الازدواج الضريبي (ب) المناطق الحرة (ج) الحماية الجمركية (د) المصادرة

س (١٥) ينص نظام الاستثمار الأجنبي الحالي في المملكة بشكل عام على أن يتمتع المستثمر الأجنبي بنصف المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني.
(أ) خطأ (ب) صحيح

س (١٦) تمنح الحكومة السعودية امتيازات ضريبية في عدد من المناطق الأقل نموا في المملكة لجذب الاستثمارات إليها، وذلك لمدة عشر سنوات من بداية المشروع.
(أ) صحيح (ب) خطأ

س (١٧) أهم آثار الحربين العالميتين على الاستثمارات الأجنبية:
(أ) فقدان كثير منها وتدميرها ومصادرتها (ب) اتجاه الاستثمارات للقطاع الزراعي
(ج) ازدهار الاستثمار في السكك الحديدية (د) انتعاشها وازدهارها

س (١٨) فيما يتعلق بنزع الملكية، فإن الاتجاه الذي أخذ به المُشرِّع السعودي:
(أ) لم يتعرض النظام السعودي لمسألة نزع الملكية (ب) الحظر المشروط لنزع الملكية
(ج) الحظر المطلق لنزع الملكية (د) السماح بنزع الملكية

س (١٩) تكون كفالة المستثمر الأجنبي وعماله الأجانب:
(أ) على شخص سعودي يختاره (ب) على المستثمر الأجنبي نفسه
(ج) على المشروع الاستثماري نفسه (د) لا يحتاج إلى كفيل

س (٢٠) مراجعة النشاطات المستثناة من الاستثمار الأجنبي في المملكة من مهام جهة:
(أ) هيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية "مدن" (ب) الهيئة العامة للاستثمار
(ج) هيئة السوق المالية (د) وزارة التجارة والصناعة

س (٢١) يقوم الاتجاه التوفيقي بمنح المستثمر الأجنبي قدرًا من المزايا والحوافز والضمانات وفقًا لـ:
(أ) سياسة تستبعد تطبيق القانون الوطني على المستثمر
(ب) سياسة تفضيلية بحوافز كبيرة
(ج) سياسة انتقائية رقابية مقترنة بحوافز نسبية
(د) سياسة تسمو فيها الاعتبارات الوطنية على تحفيز الاستثمار الأجنبي

يلزم التأكد من القسم واسم المقرر ، والنظر إلى ترقيم الصفحات لمعرفة عددها .

س (٢٢) ينقسم الاستثمار الأجنبي من حيث طبيعته إلى قسمين هما :
(أ) مباشر و غير مباشر (ب) قصير وطويل الأجل (ج) فكري ومالي (د) نقدي ومعنوي

س (٢٣) كلما كانت الدولة مستقرة سياسيًا، كانت فرص الاستثمار وانتقال رؤوس الأموال إليها أكبر وأيسر.
(أ) خطأ (ب) صحيح

س (٢٤) قيد أول نظام للاستثمار الأجنبي في المملكة حصة الأجانب في رأس المال بـ :
(أ) ألا تزيد عن ٤٤% (ب) ألا تقل عن ٤٩% (ج) ألا تزيد على ٥٩% (د) ألا تزيد على ٤٩%

س (٢٥) حتى يكون الاستثمار استثمارًا أجنبيًا، لا بد:
(أ) أن يكون رأس المال في صورة نقدية
(ب) أن يكون رأس المال وطنيًا
(ج) أن يكون رأس المال قادمًا من الخارج إلى الدولة بالطرق الشرعية
(د) أن يوجد ولو شريك وطني واحد في ملكية النشاط الاستثماري

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

MINISTRY OF EDUCATION

هام

لكل المهتمين و المهتمات

بدروس و مراجع الجامعية

مدونة المناهج السعودية eduschool40.blog